

البرهان في أصول الفقه

- الإخالة والشبه فإذا عارضه معنى غير منعكس ولم يكن في وضعه بحيث يشعر عدمه بعدم الحكم فالمنعكس مقدم عليه بطريق الترجيح إذا اجتمع فيه إخالة فقهية وقوة شبيهة .
- 1351 - فإن تعارض معنيان وأحدهما يشعر في الطرد والعكس نفيا وإثباتا والثاني يخيّل من وجه الطرد ولا يخيّل من جهة العكس فإن انعكس المخيّل ولم ينعكس ما لا يخيّل فالمنعكس مرجح وسبب ترجيحه قوة الإخالة وإن لم ينعكس ما لا يخيّل من جهة العكس بسبب علة أخرى خلفت العلة الزائلة فالوجه ترجيحها على العلة التي لا تخيل في العكس فإن عدم الانعكاس فيما يخيّل من جهة الانعكاس محمول على ثبوت علة أخرى خلفت العلة الزائلة وقوة الإخالة لا تزول .
- 1352 - وتحقيق هذا أنا قدرنا عند انتفاء العلة التي فيها الكلام انتفاء علة أخرى (لانتفي) الحكم لقوة الخالة (وشدة) الارتباط (ومقتضى 9 اقتران الحكم والعلة وهذا المعنى لا يتحقق فيما لا يقتضي الإخالة في جهة العكس .
- 1353 - فلو لم تنعكس علة مقتضاها الانعكاس لمكان علة أخرى (خالفت) وانعكست التي لا تخيل في جهة العكس فقد اختلف المحققون في ذلك فقدم مقدمون المنعكس لاجتماع قوة الإخالة في الطرد وقوة الشبه في العكس وذهب آخرون إلى تقديم العلة التي تخيل في جهة العكس لاختصاصها بقوة الإخالة